

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

الجارية أزلتُ بكارتها و هو الافتضاض قيل هو مأخوذ من قولهم نعم (ما أفرغتُ) أي ابتدأت .

و (فرعونُ) فعلون أعجمي و الجمع (فرعاءنةٌ) قال ابن الجوزي وهم ثلاثة فرعون الخليل واسمه سنان و فرعون يوسف و اسمه الريان بن الوليد و فرعون موسى و اسمه الوليد بن مصعب .
فرغَ .

من الشغل (فرُوغا) من باب قعد و (فرغَ يفرغُ) من باب تعب لغة لبني تميم و الاسم (الفرأغُ) و (فرغتُ) للشيء وإليه قصدت و (فرغَ) الشيء خلا و يتعدى بالهمزة و التضعيف فيقال (أفرغتهُ) و (فرغتهُ) و (أفرغَ) عليه الصبر (إفرأغا) أنزله عليه و (أفرغتُ) الشيء صبته إذا كان يسيل أو من جوهر ذائب و (استفرغتُ) المجهود أي استتقصيتُ الطاقة .
فرقتُ .

بين الشيء (فرقا) من باب قتل فصلت أبعاضه و (فرقتُ) بين الحق و الباطل فصلت أيضا هذه هي اللغة العالية و بها قرأ السبعة في قوله تعالى (فافرقو بيئنا و بيئنا القومِ الفاسقين) و في لغة من باب ضرب و قرأ بها بعض التابعين و قال ابن الأعرابي (فرقتُ) بين الكلامين (فافترقا) مخفف و (فرقتُ) بين العبدین (فتفرقا) مثقل فجعل المخفف في المعاني و المثقل في الأعيان و الذي حكاه غيره أنهما بمعنى و التثقيل مبالغة قال الشافعي إذا عقد المتبايعان (فافترقا) عن تراضٍ لم يكن لأحدهما ردٌ إلا يعيب أو شرط فاستعمل (الفترقا) في الأبدان وهو مخفف وفي الحديث (البيعتان بالخيار ما لم يتفرقا) يحمل على (تفرقا) و الأبدان و الأصل ما لم (تفرقا) أبدانهما لأنه الحقيقة في وضع (التفرقا) و أيضا فالبايع قبل وجود العقد لا يكون بائعا حقيقة و في حديث (البيعتان بالخيار حتى يتفرقا) وقال بعض العلماء معناه حتى (تفرقا) أقوالهما و ألغى خيار المجلس و هذا التأويل ضعيف لمصادمة النص و لأن الحديث يخلو حينئذ عن الفائدة إذ المتبايعان بالخيار في مالهما قبل العقد فلا بد من حمله على فائدة شرعية تحصل بالعقد وهي خيار المجلس على أن نسبة (التفرقا) إلى الأقوال مجاز و هو خلاف الأصل و أيضا فهما إذا تبايعا و لم ينتقل أحدهما من مكانه يصدق أنهما لم (يتفرقا) فدل على أن المراد

(تَفَرُّقٌ) الأبدان كما صرّح به في الحديث وقد ارتكب في هذا الحديث مجاز الإسناد ومجاز تسميتهما بائعين قبل العقد و أخلى الحديث عن فائدة شرعية بعد العقد و معلوم أن الحمل على الحقيقة أولى من تركها إلى المجاز